

امتناعها عنه بعد أن طلقها طلقة ثالثة أفتي بعدم احتسابها (الإثنين) 3-6-4202م

صلاح الصاوي

طيب هل على الزوجة اذا امتنعت عن زوجها من خوفها بعد ما طلقها المرة الثالثة؟ لكن كان قد اخذ فتوى بعدم وقوع الطلاق. هل عليها اثم اذا امتنعت عنه خوفاً؟ ويجب ان تطيعه وتعود للحياة معه كاي كاي زوجين - [00:00:02](#)

ويا سيدتي انت لست بفقيرة حتى تفتي لنفسك في وقوع الطلاق او في عدم وقوعك احتكموا الى احد اهل العلم الثقات اصبروا عما يقوله لكم وكثير من ايمان الطلاق التي تقع من الازواج الطائشين. اما ان تكون ايمان طلاق - [00:00:21](#)

وبالتالي فيها كفارة يمين اذا لم يقصد بها الطلاق بل قصد بها الحظ او المأ واما ان تكون في حالة اغلاق ولا طلاق في اغلاق في حالة حيض ان يكون الطلاق بدعيًا كان يطلقها في حي او في طهر لم يبتسع فيه. كل هذه تفاصيل. يعرفها المفتي - [00:00:45](#)

وقد لا تعرفينها يا بنيتي فلا تفتي نفسك اذهبا الى الى من تثقون فيه من اهل الفتوى وقصوا عليه القصص بامانة واصدروا عما يفتيكم به فيه. اسأل الله ان يجبر كسرکم وان يجمع شملکم يا رب - [00:01:11](#)

متابعة من السيدة في قضية الطلاق تقول كان طلاقا صريحا. لكنه قال انه مكره. ومنهم من قال لي بدعي يا شيخ. لكن انا بضل خائفة اني اكون واقع والمفتي تعب مني على كثرة ما سألته وقال انني لا زلت زوجته شرعا - [00:01:31](#)

اذا افتاك المفتي بهذا اصدرني عن قوله يا يا بنتي وانت لست بمفتية ولست بفقيرة ولا استبعاد ما وليست بمجتهدة. اذا افتاك المفتي فقال لك ان هذا الطلاق بدعي وانه لا يقع اصدروا - [00:01:48](#)

عن قوله ولا تضيق واسعا يا بنيتي اسأل الله ان يشرح صدرك وان ينور قلبي وان يصرف عنك سوء يا رب العالمين - [00:02:11](#)